

إعلال الروايات بالجرح الشديد نماذج تطبيقية من كتاب "علل الحديث" لابن أبي حاتم

د. زياد سليم العبادي*

تاريخ وصول البحث: ٢٠١٨/٥/٢٤ م

تاريخ قبول البحث: ٢٠١٨/٨/٥ م

ملخص

الغالب على مباحث العلة في الحديث النبوي العناية بأوهام الثقاة، وأن يكون خفياً غير ظاهر، وقلَّ أن يكون التعليل في الجرح الظاهر، والناظر في كتب الأقدمين يجد مثل هذا، بل ما هو أشد، بل الأشد منه كالتعليل بالكذب.

فما نسبة التعليل بالجرح الشديد؟ وهل التعليل لجملة الرواية، أم لطريق منها؟ وهل خالف هذا العالم غيره في حكمه؟ ومن أخرج هذا النص؟ هذا البحث يجيب عن مثل هذه التساؤلات، من خلال دراسة مجموعة من مسائل التعليل عند ابن أبي حاتم في كتابه "علل الحديث".

Abstract

Investigation of the illness mostly in the Hadith illusions trustworthy care , and that is a hidden phenomenon , and say what the reasoning is apparent in the wound , and the beholder in the books of ancient finds like this, but what is the most severe , but most of it lying Kaltalil..

What proportion of very weak reasoning? Is the reasoning for the sentence of the novel, a mother of through them? It is bucking the other world in his judgment ? It is out of this text?

This research answers such questions , through the study of a range of issues of reasoning relating to Ibn Abi Hatim in his book " the ills of the Hadith".

المقدمة.

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، والصلاة والسلام على رسولنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الله تعالى بعث محمداً رسولاً خاتماً، بعثه بالهدى ودين الحق، فكان الكتاب والسنة تؤمّن لا ينفصلان، وقد حفظهما الله بحفظه، وهما لهما من العلماء الأفاضل، من رعاهما واعتنى بدراستهما وتدريسهما، ولما كانت السنة أوسع كانت المسؤولية في حفظها أكبر، وتنوع الحفظ من حيث: حفظ الأسانيد ورجالها والمتون وألفاظها. قام بهذا جهابذة أفاضل، فرغوا أوقاتهم وحياتهم لهذه الغاية، وهي حفظ الدين.

* أستاذ مشارك، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية.

مشكلة البحث.

يحاول البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما نسبة التعليق بالجرح الشديد؟
- هل التعليق لجملة الرواية، أم لطريق منها؟
- هل خالف هذا العالم غيره في حكمه؟ ومن أخرج هذا النص؟

أهمية البحث.

علم العلل من أدق علوم السنة، وهو بالمكانة العالية، كما سأنقل كلام العلماء في أهمية هذا الفن ومكانته، كما في الفصل الأول.

فما اقتصر ذلك على الرعاية للجرح والتعديل، وعلم الرجال، ... وإنما بالعناية بأوهام الثقات، بل وكبار الثقات كمالك وشعبة وسفيان الثوري والبخاري، مما أعطى الصورة الزاهية المنيرة لهذا الدين.

طريقتي في البحث.

في هذا البحث أدرس النادر من العلل، وهو ما كان بالجرح الشديد، وقد قمت بما يأتي:

- ١- اخترت مجموعة من مسائل كتاب العلل لابن أبي حاتم من كتاب الصلاة، تبدأ من مسألة رقم (١٩٦)، وتنتهي بمسألة رقم (٥٥٥)، حيث بلغت مجموع المسائل التي درستها (٣٥٩).
- ٢- نظرت في تعليقات الحافظين أبي حاتم، وأبي زرعة وغيرهما، واستخرجت ما بان لي أنه تعليق بالجرح الشديد، سواء ما كان بالنص وهو الغالب، أو كان بالمفهوم وهو نادر.
- ٣- بلغ مجموع هذه التعليقات بالجرح الشديد سبع عشرة مسألة.
- ٤- خزجت الحديث كاملاً من جميع طرقه؛ محاولاً معرفة سبب حكم الحافظ عليه.
- ٥- اقتصر في التخرج في فصل الدراسة التطبيقية على الإجمال دون التفصيل في المصادر، وبينت ذلك في ثبت المصادر والمراجع.
- ٦- قسمت فصل الدراسة التطبيقية بحسب نوع الجرح ولفظه، فخرجت في ستة مباحث.

الدراسات السابقة.

كتب في العلل الكثير من العلماء وطلبته، تنظيراً وتطبيقاً، ولكن لم أجد من كتب على طريقتي، في استقراء كتاب ثم اختيار ما كان التعليق فيه بالشديد من الجرح. ويتكون البحث من: مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

خطة البحث.

يتكون البحث من فصلين: الأول: تمهيدي، والثاني: تطبيقي، ثم خاتمة.

الفصل التمهيدي:

تعريف العلة، والفرق بينها وبين ميدانها، وأهمية علم العلل.

المسألة الأولى: تعريف العلة اصطلاحاً.

جاء ابن الصلاح فعرف الحديث "المعلّ" بأنه: "الحديث الذي أطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك".

ثم قال: "ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادرة في الحديث، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف المانعة، من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل، ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح. وسمّى الترمذي النسخ علة من علل الحديث، ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط، حتى قال: من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذ"^(١).

وتتابع الكثير من العلماء على هذا التعريف. وذهب الأستاذ الدكتور همام سعيد إلى اختيار التعريف الذي نقله البقاعي عن العراقي: "والمعلّ خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح". وهو تعريف جامع مانع.

ثم بين السبب الذي لأجله اختاره وانتقاه، فقال: "وفيما يلي بيان لعناصر هذا التعريف يوضح أسباب اختياره:

- (أ) في قوله: "خبر" ذكر لعللة السند وعلّة المتن؛ لأن الخبر يشمل السند والمتن.
- (ب) وفي قوله: "ظاهرة السلامة" بيان أن العلة تكون في الحديث الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر.
- (ج) قوله: "اطلع فيه بعد التفتيش" دليل على خفاء القادح، وعلى إمعان النظر ولا يكون ذلك إلا من الناقد الفهم العارف.
- (د) وقوله: "على قادح" تعميم لأسباب العلل لتشمل العلل التي مدارها الحرج، وتلك الناشئة عن أوهام الثقات وما يلتبس عليهم ضبطه من الأخبار. وبذلك يكون هذا التعريف مطابقاً لواقع كتب العلل التي اشتملت على أحاديث كثيرة أعلت بجرح راو من روايتها"^(٢).

المسألة الثانية: ميدانه الحقيقي، والفرق بين العلة وعلم العلل.

ليس كل الأحاديث ظاهرها السلامة، ولا كل علة خفية، فمن الأحاديث علتها ظاهرة جلية، وهذه الأوصاف بحديث الضعيف ألصق، وليست من علم العلل في شيء، ومع ذلك وجدنا بعض العلماء قد أطلق العلة على الخفي منها والجلي، واستعمال اللفظ بمعناه العام من باب التوسع. أما الحديث المعل فهو ما اجتمع فيه ركنا العلة، وهذا لا يكون سوى في أحاديث الثقات؛ لأن حديث الضعيف خطأه بَيّن يتصدى له الناقد، وفق قواعد معلومة، أما أحاديث الثقات فهي موضوع علم العلل وميدانه بمعناه الدقيق، ولا يتصدى لها إلا جهابذة النقاد. وهذا النوع من النقد أوسع من الجرح والتعديل؛ لأنّه يواكب الثقة في حله وترحاله، وأحاديثه عن كل شيخ من شيوخه، ومتى ضبط؟ ومتى نسي؟ وكيف تحمّل؟ وكيف أدّى؟ إذن علم العلل يبحث عن أوهام الرواة الثقات، ويعمل على تمحيص أحاديثهم وتمييزها، وكشف ما يعترّيها من خطأ؛ إذ ليس يسلم من الخطأ أحد"^(٣).

والباحث يرى أن وجود الضعف الظاهر، بل الضعف الشديد في ثنايا كتب العلل أمر مقصود، والبحث يريد أن يحقق المسألة عملياً من خلال كتاب عظيم في هذا الميدان، وهو كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم؛ كي يكشف نسبة هذا النوع، والأسباب التي دفعت لإيراده فيها.

المسألة الثالثة: أهمية علم العلل.

يعد علم العلل من أجل أنواع علوم الحديث، وأدقها وأشرفها. وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب^(٤). قال ابن حجر عن هذا العلم: «هو من أغض أنواع علوم الحديث، وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله فهما ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون. ولذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن كعلي ابن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب ابن شيبه، وأبي حاتم، وأبي زرعة الرّازي، والدّارقطني»، قال: «وقد تقصر عبارة المعلّل عن إقامة الحجّة على دعواه، كالصّيرفيّ في نقد الدّينار والدّرهم»^(٥).

قال ابن المديني: «لأنّ أعرف علة حديث هو عندي أحب إليّ من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي»^(٦).

وقال ابن مهدي: «لأنّ أعرف علة حديث واحد أحب إليّ من أن أستفيد عشرة أحاديث»^(٧).

وقال الحاكم: «هو علم برأسه غير الصّحيح والسّقيم، والجرح والتّعديل»^(٨).

وقال الخطيب: «أشبه الأشياء بعلم الحديث معرفة الصّرف ونقد الدّنانير والدّراهم، فإنه لا يعرف جودة الدّينار والدّراهم بلون ولا مس ولا طراوة ولا دنس ولا نقش ولا صفة تعود إلى صغر أو كبر ولا إلى ضيق أو سعة، وإنما يعرفه النّاقذ عند المعاينة، فيعرف البهّرج الرّائف والخالص والمغشوش، وكذلك تمييز الحديث، فإنه علم يخلقه الله تعالى في القلوب بعد طول الممارسة له والاعتناء به»^(٩). واقترن بهذه الأهمية صعوبات كثيرة لا يكاد يدركها إلا الحافظ ومن خاض غمار هذا الأمر وعاناه.

قال ابن المديني: «أخذ عبد الرحمن بن مهدي على رجل من أهل البصرة -لا أسميه- حديثاً، قال فغضب له جماعة، قال: فأتوه، فقالوا: يا أبا سعيد من أين قلت هذا في صاحبنا؟ قال فغضب عبد الرحمن بن مهدي وقال: أريت لو أن رجلاً أتى بدينار إلى صيرفي فقال: انتقد لي هذا. فقال: هو بهرج. يقول له: من أين قلت لي: إنه بهرج؟ الزم عملي هذا عشرين سنة حتى تعلم منه ما أعلم»^(١٠).

وقال ابن نمير: قال عبد الرحمن بن مهدي: «معرفة الحديث إلهام. لو قلت للعالم يعلّل الحديث من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة»، قال ابن نمير: «وصدق، لو قلت له من أين قلت؟ لم يكن له جواب»^(١١).

وعقّب السخاوي على قول ابن مهدي الأخير: «يعني يعبر بها غالباً، وإلا ففي نفسه حجج للقول وللدفع»^(١٢).

ونفهم من استثناء السخاوي أن هناك من التعليقات ما ليس بخفي، كما هو الغالب.

وسبق لي أن كتبت بحثاً قارنت فيه بين مفهوم العلة عند أهل المصطلح والواقع التطبيقي لها عند علماء العلل.

وتبين لي أن غالب من عرّف العلة بوصفها مصطلحاً اشترط فيها الخفاء والغموض، بينما في الميدان وجدت تفاوتاً بين التعليل بالعلة الظاهرة أو بالعلة الخفية.

وقد ذكرت أنموذجين، أحدهما: الإمام البزار في مسنده البحر الزخار، والآخر: ابن أبي حاتم في كتابه "علل الحديث" من كتاب الطهارة.

وقلت في خاتمة البحث: وهكذا، نلاحظ مما سبق أن البزار يطلق التعلييل على ما هو خفي، وعلى ما هو ظاهر جليّ، فنوع فيها ولم يلتزم ما التزمه أكثر أهل المصطلح في حصر العلة بأحاديث الثقات فحسب، وما كان فيه تعلييل غامض. فعدد التعلييلات في هذه المواضع بلغت ستة عشر تعلييلاً، الظاهر منها: تسعة بنسبة ٥٦.٢٥ بالمائة، والخفي منها: سبعة بنسبة ٤٤.٧٥ بالمائة، وهذه النسبة تحتاج إلى وقفة تأمل. وفي ختام دراستي لجزء يسير من علل ابن أبي حاتم، والتي قد تعطي إضاءات على الموضوع، فإليكم هذا الملخص، أجمع فيه عدد التعلييلات الخفية، والتعلييلات الظاهرة، وأعطي نسبة كل منهما على حسب عددها الذي وجدته.

التعلييلات الخفية: الجرح الظاهر.

الإبدال: ٧٠، الجهالة والإعصال: ١٢

تعارض الاتصال...: ٥٧، الحكم على الحديث بالضعف...: ٣١

ضبط الراوي...: ٣٤، الحكم على الراوي بالضعف...: ١٥

إثبات السماع ونفيه: ٢٣

زيادات الرواة...: ١٨

أحكام عامة: ٧

الأشباه: ٢٣

التفرد: ٥

ليس في مصنفات الراوي: ١

المجموع: من خلال دراستي للمسائل التي ذكرها ابن أبي حاتم استطعت تحديد ثلاثمئة وستة تعلييلات، التعلييلات الخفية منها مائتان وثمانية وأربعون تعلييلاً، بنسبة: ٨١ % تقريباً.

وأما الجرح الظاهر فعدده ثمانية وخمسون، بنسبة ١٩ % تقريباً.

وفي الحقيقة فإنني سائر في دراستي إلى تصنيف جميع علل ابن أبي حاتم على الطريقة التي ذكرت أنموذجاً لها، سائلاً ربي الإعانة والتوفيق.

فيظهر مما سبق، أن جمهور العلماء ممن تصدى لتعريف العلة أنهم يخصّون العلة في أحاديث الثقات، ولكن لا يمنع ذلك أن تكون أحياناً في أحاديث الضعفاء والمتروكين، سيما ما يفهم من كلام الحاكم في تعريف العلة: "وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات...".

وكذا إشارة ابن الصلاح بعد تعريفه العلة، والصنعاني يشير له فيقول: "إن هذا تعريف أغلبي للعلة، وإلا فإنه سيأتي أنهم قد يعلّون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، ويعلّون بما لا يؤثر في صحة الحديث".

فلا يمنع أن تكون أحياناً في أحاديث الضعفاء والمتروكين لغاية، وهذا ما أميل إليه بعد هذا الاستقراء السريع لأقوال العلماء، وملخصه: أن الأصل في العلة الخفاء، وأنها تختص بأحاديث الثقات، ولا يمنع هذا أن تكون في بعض الأحيان في أحاديث الضعفاء والمتروكين وغيرهم.

وكتب العلل: كعلل ابن أبي حاتم، والدارقطني، وقيلهما علل أحمد، ويحيى بن معين فيها هذا وهذا. وقد ظهر هذا جلياً من الدراسة التطبيقية لمسند البزار، وعلل ابن أبي حاتم.

وهذه الدراسة دفعتني لدراسة ما هو أشد من الجرح الظاهر، وهو التعليل بالجرح الشديد.

فصل الدراسة التطبيقية للتعليل بالجرح الشديد.

درست في هذا الفصل كتاب الصلاة من كتاب "علل الحديث" لابن أبي حاتم، وقد وجدت مجموعة من المسائل حكم عليها بالضعف الشديد، وبلغت سبعة عشر حديثاً، وهي مقسمة على المباحث الآتية:

المبحث الأول:

روايات أشار فيها إلى كذب الحديث ووضعه.

وتحت المسائل الآتية:

المسألة الأولى: رواية قال فيها بأنها: شبه الموضوع:

(٢٠٨) قال أبو محمد: وكان في كتاب أبي زرعة: عن سليمان بن شرحبيل، عن محمد بن غزوان، عن الوضيين ابن عطاء، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ قال: من صلى بعد المغرب ستاً، غفر له بها. فقال أبو زرعة: اضربوا على هذا الحديث؛ فإنه شبه موضوع. قال أبو زرعة: ومحمد بن غزوان الدمشقي منكر الحديث.

تخرجه.

أخرجه ابن نصر المروزي في "قيام الليل" (ص ٣٧)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٧٤/٥٥). وسليمان بن شرحبيل هو: سليمان بن عبد الرحمن بن ابنة شرحبيل، وقد سماه ابن أبي حاتم في مواضع عدة من "العلل" بسليمان بن شرحبيل^(١٣). روى له الستة سوى مسلم، قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: سليمان بن شرحبيل، صدوق مستقيم الحديث، ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حد: لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم، وكان لا يميز"^(١٤). وقال ابن حبان: "يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات المشاهير، فأما روايته عن الضعفاء والمجاهيل، ففيها مناكير كثيرة لا اعتبار بها"^(١٥)، وفي التقريب (ص ٢٥٣): "صدوق يخطئ، من العاشرة". قلت: وهذا الحديث منها، فمحمد بن غزوان: لم أجد له ترجمة.

الحكم عليها:

نقل الحافظ في "اللسان" (٤٤٨/٦) قول أبي زرعة: "هذا شبه موضوع". وقال الألباني في "الضعيفة" (٤٦٨): "ضعيف جداً".

والحديث له شواهد بنحوه لا يفرح بها:

عن أبي هريرة: ضعيف جداً^(١٦). وعن عائشة: موضوع^(١٧). وعن عبد الله بن عمرو: ضعيف^(١٨). قلت: مع أن المتن ورد من طرق ضعيفة، وضعيفة جداً، والطريق الذي حكم عليه بأنه شبه الموضوع، ليس فيه سوى مجهول حكم عليه أبو زرعة بالنكارة، والسبب والله أعلم هو نكارة المتن جداً. فهو يشبه الموضوع لذلك.

المسألة الثانية: رواية قال فيها بأنها: كأنه موضوع.

(٢٨٦) وسألت أبي عن حديث رواه الحماني يحيى، عن علي بن سويد، عن نفيح أبي داود، عن جابر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: إن المؤذنين المحتسبين يخرجون يوم القيامة وهم يؤذنون من قبورهم... الحديث الطويل؟ قال أبي: قال ابن نمير: إن «علي بن سويد» هذا هو «معلّى ابن هلال بن سويد»، جعل «معلّى» «علي»، وترك «هلال» من الوسط، ونسب «علي» إلى جده. قال أبي: ونفس الحديث كأنه موضوع.

تخرجه والحكم عليه.

يحيى الحماني هو: ابن عبد الحميد بن عبد الرحمن، وهو "حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، من صغار التاسعة". "التقريب" (ص ٥٩٣)، وروايته أخرجها الخطيب البغدادي في "الموضح" (٤٢١/٢)، وفي "الكفاية" (ص ٣٦٧-٣٦٨). وابن نمير هو: محمد بن عبد الله. وكلامه هذا أخرجه البرذعي في "سؤالاته لأبي زرعة" (٣٦٦/٢)، ومن طريق البرذعي أخرجه الخطيب البغدادي في الموضعين السابقين. وروايته أخرجها الفاكهي في "أخبار مكة" (١٣٠٦) من طريق خالد بن يزيد العمري، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٣٣٨/١) من طريق سهل بن عثمان، كلاهما عن المعلّى، به. وفي الحديث علة أخرى شديدة:

فنفيح بن الحارث أبو داود الأعمى، "متروك"، وقد كذبه ابن معين، من الخامسة". "التقريب" (ص ٥٦٥). من هنا كان معنى قول أبي حاتم عن الحديث: كأنه موضوع. بالإضافة لنكارة منته الشديدة.

المسألة الثالثة: رواية قال فيها: حديث كذب.

(٣٧٤) وسمعت أبي وذكر حديثاً رواه محمد بن الصلت، عن أبي خالد الأحمر، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ - في افتتاح الصلاة -: سبحانك اللهم وبحمدك ...، وأنه كان يرفع يديه إلى حذو أذنيه. فقال أبي: هذا حديث كذب، لا أصل له، ومحمد بن الصلت لا بأس به، كتبت عنه.

تخرجه.

أخرجها أبو يعلى في "المسند" (٣٧٣٥)، والدارقطني في "السنن" (٣٠٠/١) من طريق الحسين ابن علي بن الأسود، عن محمد بن الصلت، به.

قال ابن عدي في "الكامل" (٣٦٨/٢) في ترجمة الحسين هذا: كوفي، يسرق الحديث». قلت: الحديث له أصل، لكنه ليس من حديث محمد بن الصلت عن أبي خالد الأحمر. سرقه الحسين بن علي بن الأسود فجعله من حديث ابن الصلت.

وأبو خالد الأحمر هو: سليمان بن حيان. وحميد هو: ابن أبي حميد الطويل. وهما ثقتان. وقد رواه الطبراني في "الدعاء" (٥٠٦) من طريق الفضل بن موسى السيناني، عن حميد، به، ولفظه: "كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»". وليس فيه رفع اليدين.

والفضل بن موسى السيناني، أبو عبد الله المروزي: "ثقة ثبت، أغرب، من كبار التاسعة" "التقريب" (ص ٤٤٧).
و"إسناد الطبراني صحيح، رجاله كلهم ثقات معروفون غير محمود بن محمد الواسطي، وهو (ابن منويه - بنون-) الحافظ المفيد العالم، كما في "سير الذهبي" (٢٤٢/١٤) وهو من شيوخ الطبراني المعروفين، فقد روى له في "المعجم الأوسط" (٢/١٩٢-٢/١٩٨) أكثر من مائة حديث. "السلسلة الصحيحة" (٢٩٩٦).
وأخرجه في "الدعاء" (ح ٥٠٥) والأوسط (٢٤٢/٣): من طريق مغلد بن يزيد، عن عائذ بن شريح، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي أذنيه، يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك».

وقال: لا يروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به مغلد بن يزيد.
قلت: في سنده عائذ بن شريح، قال فيه الذهبي في "المغني" (٣٢٤/١): "لم أر لهم فيه تضعيفاً ولا توثيقاً إلا قول أبي حاتم في حديثه ضعف. قلت: وما هو بحجة".
والحكم عليه بالكذب بسبب السرقة التي ذكرت، والزيادة المنكرة في كيفية رفع اليدين. وقد عمل بها بعض الفقهاء.

المسألة الرابعة: رواية قال فيها: حديث باطل موضوع.

(٤١٠) وسأل أحمد بن سلمة أبي عن حديث في أول كتاب "جامع إسحاق بن راهويه"؛ قال إسحاق: وإذا أراد أن يجمع بين: سبحانك اللهم... وبين: وجهت وجهي... أحب إلي؛ لما يرويه المصريون، حديثاً عن الليث بن سعد، عن سعيد بن يزيد، عن الأعرج، عن عبيد الله ابن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ: قال أبي: هذا حديث باطل موضوع، لا أصل له؛ أرى أن هذا من رواية خالد بن القاسم المدائني، وكان بالمدائن؛ خرج إلى مصر، فسمع من الليث، فرجع إلى المدائن، فسمعوا منه الناس، فكان يوصل المراسيل، ويضع لها أسانيد. فخرج رجل من أهل الحديث إلى مصر في تجارة، فكتب كتب الليث هناك، وكان يقال له: محمد بن حماد الكذو -يعني: القرع- ثم جاء بها إلى بغداد، فعارضوا بتلك الأحاديث؛ فبان لهم أن أحاديث خالد مفتعلة.

أما خالد بن القاسم المدائني؛ فقد قال مسلم: "متروك الحديث" "الكنى والأسماء" (٨٨٢/٢)، وقال ابن حبان: "كان يوصل المقطوع ويرفع المرسل ويسند الموقوف وأكثر ما فعل ذلك بالليث ابن سعد، لا تحل كتابته حديثه" "المجروحين" (٢٨٢/١).

وله ترجمة وافية في "تاريخ بغداد" (٢٣٩/٩)، وليس له رواية في الكتب الستة.
والمستكر في هذا الحديث هو: الجمع بين دعاء الاستفتاح "سبحانك اللهم..." و"وجهت وجهي..." وسوقهما في مساق واحد، وكلاهما صحيح على انفراده.
ومع أنه لم يثبت عليه الكذب على النبي ﷺ، لكن الحكم عليه بهذا لصنيعه في المتن ما سبق ذكره.

المسألة الخامسة: رواية قال عنها: كذب وزور.

(٥٥٥) وسألت علي بن الحسين بن الجنيد المالكي عن حديث حدثناه عن يحيى بن طلحة اليربوعي، عن أبي معاوية الضرير، عن ليث، عن طاووس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: من لم تنته صلواته عن الفحشاء والمنكر، لم يزد من الله تعالى إلا بعداً؟

فسمعت علي بن الحسين بن الجنيد يقول: هذا حديث كذب وزور.

تخرجها.

أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٧٣٤٠)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٥٤/١١)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٥٠٩) من طريق يحيى بن طلحة، به.

ويحيى بن طلحة اليربوعي الكوفي "الين الحديث، من العاشرة" "التقريب" (ص ٥٩٢) ولكنه لم يتفرد. فقد تابعه يحيى بن زكريا المعلم "ثقة متقن، من كبار التاسعة" "التقريب" (ص ٥٩٠) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٤٦/١١) رقم ١١٠٢٥ من طريق يحيى بن زكريا المعلم، عن أبي معاوية، به. وأخرجه الطبري في "تفسيره" (٤١/٢٠) من طريق العلاء بن المسيب، عن ذكره، عن ابن عباس، به موقوفاً. وأخرجه أحمد في "الزهد" (ص ١٩٩)، وأبو داود في "الزهد" (١٣٤)، والطبراني في "الكبير" (١٠٣/٩) رقم ٨٥٤٣ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: قال عبد الله بن مسعود، فذكره موقوفاً.

الحكم على الحديث.

لم يرض الذهبي مبالغة ابن الجنيد فقال في "ميزان الاعتدال" (٣٨٧/٤): «أفحش علي بن الجنيد فقال: كذب وزور». قلت: الذي دفعه للحكم القاسي نكارة منته الشديدة؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٦-٥/٢٢): "هذا الحديث ليس بثابت عن النبي ﷺ، لكن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر كما ذكر الله في كتابه، وبكل حال فالصلاة لا تزيد صاحبها بعداً؛ بل الذي يصلي خير من الذي لا يصلي، وأقرب إلى الله منه، وإن كان فاسقاً". وقال الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٢): "باطل، وهو مع اشتهاؤه على الألسنة لا يصح من قبل إسناده ولا من جهة منته".

المبحث الثاني:

روايات حكم فيها على الراوي بأنه: متروك الحديث.

وتحتها ثلاث روايات:

الرواية الأولى: (٣٣٦) وسألت أبي عن حديث رواه الأنصاري، عن سعيد بن راشد، عن عطاء، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: من أنن فهو يقيم.

قال أبي: هذا حديث منكر، وسعيد ضعيف الحديث.

وقال مرة: متروك الحديث.

تخرجها.

الأنصاري هو: محمد بن عبد الله. ولم أجد روايته، لكن الحديث رواه عبد بن حميد في "مسنده" (٣٨ / ٢) (٨٠٩) من طريق عبيد الله بن موسى، والطرسوسي في "مسند ابن عمر" (٢٥) من طريق عبد الرحمن بن قيس، والعقيلي في "الضعفاء" (١٠٥/٢)، والطبراني في "الكبير" (٣٣٢/١٢) رقم ١٣٥٩٠، من طريق قرة بن حبيب، وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ"

(١٦٨) من طريق خلف بن هشام، وابن عدي في "الكامل" (٣/٣٨١) من طريق معلى بن مهدي، والخطيب في "الأسماء المبهمة" ص (٨٥) من طريق يزيد بن هارون، والبيهقي في "سننه" (١/٣٩٩) من طريق أبي محمد البزار، جميعهم عن سعيد بن راشد، به.

وروى العقيلي، وابن عدي عن يحيى بن معين أنه قال: سعيد بن راشد السماك يروي: "من أذن فهو يقيم". ليس حديثه بشيء. اهـ. وقال البيهقي: "تفرد به سعيد بن راشد، وهو ضعيف". ونقل مغلطاي في "شرح ابن ماجه" (٤/١١٣٧) عن مهنا أنه سأل الإمام أحمد عن هذا الحديث؟ فقال: ليس بصحيح؛ قال: قلت: لم؟ قال: من سعيد بن راشد؟ وضعف حديثه.

ورواه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (ص ١٦١: ١٦٨)؛ وأبو الشيخ في الأذنان.

كما في نصب الراية (١/٢٨٠)؛ والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/١٠٥)؛ والطبراني في الكبير (١٢/٤٣٥: ١٣٥٩٠)؛ وابن عدي في الكامل (٣/١٢٢١٨)؛ والبيهقي (١/٣٩٩)؛ والخطيب في الأسماء المبهمة (ص ٨٥)، مطولاً بنحو حديث الباب ورواه الدوري في تاريخ ابن معين (٤/٩٠: ٣٢٩٥)؛ والطرسوسي في مسند ابن عمر (ص ٢٧: ٢٥)؛ وابن حبان في المجروحين (١/٣٢٤)، مختصراً دون ذكر القصة.

ومداره في كل هذه الروايات على سعيد بن راشد السماك.

ورواه الخطيب في تاريخه (٤/٦٠)، من طريق أبي بكر أحمد بن محمد بن عمر المنكدر، حدثنا أبو محمد عبدان ابن محمد بن عيسى المروزي الفقيه، حدثنا الهيثم بن خلف -ببغداد- حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "من أذن فهو يقيم" قال عبدان: دخلت مع أحمد بن السكري على هذا الشيخ فسأله عن هذا الحديث وسمعت منه. واستغربه جداً.

قلت: وفي هذه الرواية متابعة لرواية سعيد بن راشد السماك، لكن في سندها أحمد بن محمد المنكدر حافظ خراسان، قال الحاكم: له أفراد وعجائب. ينظر: "الميزان" (١/٤٧١).

وفيه أيضاً: الهيثم بن خلف لم أجد من ذكره إلا الخطيب. "تاريخ بغداد" (٤/٦٠).

ولهذا الحديث شاهدان:

الشاهد الأول: عن زياد بن الحارث الصدائي ﷺ قال: لما كان أول أذان الصبح أمرني -يعني النبي ﷺ- فَأَذَّنْتُ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَقِيم يا رسول الله؟ فجعل ينظر ناحية المشرق إِلَى الْفَجْرِ، فَيَقُولُ: "لَا" حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ نَزَلَ فَبَرَزَ ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيَّ وَقَدْ تَلَحَّقَ أَصْحَابُهُ -يعني فتوضأ- فَأَرَادَ بَلالُ أَنْ يَقِيمَ، فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَخَا صَدَاءَ هُوَ أَذْنٌ، وَمَنْ أَذْنٌ فَهُوَ يَقِيمٌ"، قَالَ: فَأَقَمْتُ...

رواه أبو داود (١/٣٥٢: ٥١٤)، واللفظ له، والترمذي (١/٣٨٣: ١٩٩)، وابن ماجه (١/٢٣٧: ٧١٧)، وعبد الرزاق (١/٤٧٥: ١٨٣٣)، وأحمد (٤/١٦٩)، والبخاري في التاريخ (٣/٣٤٤)، والحازمي في الاعتبار (ص ١٠٤).

من طرق عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن -وعند أبي داود وغيره: أنه سمع- زياد بن نعيم الحضرمي، به. قال الترمذي: وحديث زياد إنما نعرفه من حديث الإفريقي. والإفريقي هو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره، قال أحمد: لا أكتب حديث الإفريقي. قال: ورأيت محمد بن إسماعيل يقوي أمره، ويقول: هو مقارب الحديث. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن من أذن فهو يقيم. اهـ.

قلت: وقول البخاري (مقارب الحديث) لا يقتضي التوثيق وإنما يرفعه إلى درجة من يعتبر بحديثه، لكن البخاري نفسه

ذكره في كتاب الضعفاء، وقال: (عنده بعض المناكير). وقد تركه يحيى القطان وابن مهدي وغيرهما من قبل حفظه. ولا يغتر بتوثيق العلامة أحمد شاكر له في تحقيقه سنن الترمذي (١/ ٧٦)؛ لأنه بناء على قول أحمد بن صالح المصري، وسحنون المالكي، وقولهما لا يقاوم قول الجهابذة والنقاد، فلكل فن رجاله، فلا يكفي الدين والورع، وإنما لا بد من الحفظ والإتقان، وأكثر من أثني عليه إنما قصد الزهد والورع. وقد أنكر عليه الثوري ستة أحاديث، قال: (جاءنا عبد الرحمن بستة أحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ، لم أسمع أحداً من أهل العلم يرفعها)، فذكر منها هذا الحديث. ينظر: التهذيب (٦/ ١٧٥). وقال الحازمي: هذا حديث حسن. اهـ. وفيه تساهل لا يخفى.

وقال العقيلي في الضعفاء (٢/ ١٠٥)، بعد روايته لحديث ابن عمر السابق:-
وقد روي هذا المتن بغير هذا الإسناد من وجه صالح. اهـ. يعني حديث زياد بن الحارث الصدائي.
ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٦٥)؛ وفي الحلية (٧/ ١١٤)؛ ومن طريقه الخطيب في السابق واللاحق (ص ١٢٠).

من طريق الثوري عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمن بن زياد، عن زياد بن الحارث الصدائي، فذكره مختصراً.
وقد سقط من هذا الإسناد زياد بن نعيم، ولم أر من ذكر للإفرقي سماعاً من زياد بن الحارث، وهو مدلس، وقد عنعن.
وقال البغوي في شرح السنة (١/ ٣٠٢): "في إسناده ضعف". اهـ.
وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢/ ق: ١٥٩): "وفي حسنه وقفة، والله أعلم".

الشاهد الثاني: عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: "من أدن فهو الذي يقيم".
رواه ابن عدي في الكامل (٦/ ٢١٧٣) وفيه محمد بن الفضل بن عطية المروزي "كذبوه، من الثامنة" "التقريب" (ص ٥٠٢).

فالحديث، بشاهديه لا ينتهض للتحسين.
ويلحظ الحكم الشديد مع أن الراوي ضعيف، بسبب نكارة المتن، وقد تبني الحديث بعض الفقهاء، لهذا ساقه الإمام ابن أبي حاتم في العلل. والله أعلم.

الرواية الثانية: (٣٨٨) وسمعت أبي وحدثنا عن أبي الوليد، عن قيس بن الربيع؛ قال: حدثني عمرو مولى عنبسة، عن ربيعة بنت عبد الله بن محمد بن علي؛ قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن علي؛ قال: قال رسول الله ﷺ: يا علي! مر نساءك فلا يصلين عطلاً، ولو تقلد سيراً، ويخضبن أكفهن؛ حتى لا يشبهن أكف الرجال.
فقال أبي: عمرو هذا هو: عمرو بن خالد الواسطي، وهو متروك الحديث.

تخريج الحديث.

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦/ ١٠٢)، والخطيب في "الموضح" (٢/ ٢٩٠).
قال الطبراني: "لا يروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به قيس بن الربيع".
ورواه الخطيب أيضاً (٢/ ٢٨٩) من طريق أبي قلابة الرقاشي عن أبي الوليد ويحيى بن الحمان، عن قيس بن الربيع، عن عمير مولى عنبسة بن سعيد، حدثني ربيعة بنت عبد الله بن محمد بن عقيل، عن أبيها، عن محمد بن الحنفية، عن علي، به.
ورواه الخطيب أيضاً (٢/ ٢٨٩) من طريق أبي بلال الأشعري عن قيس بن الربيع، عن عمرو بن عبد الله مولى عنبسة

ابن سعيد، عن رائطة بنت عبد الله بن محمد، عن أبيها عن علي، به. كذا بإسقاط: "محمد بن علي". قال الخطيب: "قوله: رائطة بنت عبد الله بن محمد بن عقيّل" وهم، والصواب: رائطة بنت محمد بن علي بن أبي طالب، فلا أرى الوهم إلا من أبي قلابة، وجمعه بين حديث أبي الوليد ويحيى بن الحمانى، عن قيس، عن عمير على الاتفاق، وهم أيضاً؛ لأن القائل: عن عمير، إنما هو: ابن الحمانى، وأما أبو الوليد فإنما يقول: عن عمرو". وعمره هذا هو: "ابن خالد القرشي مولاهم، أبو خالد، كوفي نزل واسط، متروك ورماء وكيع بالكذب، السابعة". "التقريب" (ص ٤٢١).

وأبو الوليد هو: هشام بن عبد الملك الطيالسي صاحب المسند. "عطلا": جمع عاطل، وهي التي لا حلّي عليها، والعطل: فقدان الحلّي؛ عطلت المرأة تعطل عطلا وعطولا، فهي عاطل.... إذا لم يكن عليها حلّي. ينظر: "العين" (٩/٢)، و"النهاية" (٢٥٧/٣)، و"تاج العروس" (٤٩٨/١٥).

الرواية الثالثة: (٣٩٠) وسمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه سليمان بن شرحبيل، عن الحكم ابن يعلى بن عطاء، عن محمد بن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن أبي معمر - يعني: عبد الله بن سخبيرة - عن أبي بكر الصديق، عن رسول الله ﷺ، قال: من بنى مسجدا ولو كمفحص قطاة، بنيت له بيتا في الجنة. فسمعت أبي يقول: هذا حديث منكر، والحكم بن يعلى متروك الحديث، ضعيف الحديث. سليمان بن شرحبيل هو: سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل. ومضى في الحديث الأول.

تخريجها.

أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢٦٠/١)، وابن عدي في "الكامل" (٢١١/٢) و(١٩٢/٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٤/٥)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٤٨٠)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٩٠/١٥). قال ابن عدي: «وهذا لا يرويه عن محمد بن طلحة - وهو: محمد بن طلحة بن مصرف - غير الحكم بن يعلى، ومحمد بن عبد الرحمن؛ شيخ قرشي مدني؛ حدثناه أحمد بن محمد بن الجعد، عن إسحاق بن بهلول، عنه». وقال أبو نعيم: «غريب من حديث طلحة، تفرد به الحكم، ورواه أبو زرعة الرازي، عن أبي أيوب الدمشقي، مثله». ورواية محمد بن عبد الرحمن القرشي التي ذكرها ابن عدي أخرجها في "الكامل" (١٩٢/٦) وقال عقبها: «وهذا الحديث للحكم بن يعلى بن عطاء، يعرف بأبي محمد البرغشي الكوفي، عن محمد بن طلحة، رواه عنه سليمان بن عبد الرحمن؛ حدثناه عن سليمان جعفر الفريابي، سرقه من الحكم بن يعلى بن عطاء محمد بن عبد الرحمن هذا. ورواه الطبراني في "الأوسط" (٧١١٤) من طريق حبيب بن فروخ، عن ابن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن مرة الطيب، عن أبي بكر، به، مرفوعا. قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن طلحة ابن مصرف إلا ابنه. وهكذا رواه حبيب بن فروخ، عن محمد ابن أبي [كذا] طلحة، عن أبيه، عن مرة. ورواه الحكم بن يعلى ابن عطاء، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، عن أبي معمر، عن أبي بكر».

ومتن الحديث صحيح ثابت روي عن جمع من الصحابة؛ فبعد أن أخرجه الترمذي عن عثمان بن عفان ﷺ، قال: «وفي الباب عن أبي بكر، وعمر، وعلي، وعبد الله بن عمرو، وأنس، وابن عباس، وعائشة، وأم حبيبة، وأبي ذر، وعمره ابن عتبة، ووائل بن الأسقع، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله: "حديث عثمان حديث حسن صحيح".

قلت: كأن ابن أبي حاتم أورد هذا الحديث في العلل، لبيان بطلان سند بعينه، وليس الحديث ككل.

المبحث الثالث:

روايات حكم عليها بأنها: لا أصل لها.

وتحتها ثلاث روايات:

الرواية الأولى: (٣٣٧) وسألت أبي عن حديث رواه وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن أم حبيبة: أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة. قال أبي: هذا حديث ليس له أصل، لم يروه غير وهب.

تخريجها.

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٧١٣١)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٣١٢)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٤٢/٢٣) رقم (٤٨٢)، والخطيب في "الجامع" (٣٦٧). ورواه القطيعي في "جزء الألف دينار" (٢٧٤) عن محمد بن يونس الكديمي -وهو متروك- عن عبيد بن عقيل، عن شعبة، به.

وجاء تفسير قول أبي حاتم: "ليس له أصل" فيما نقله عبد الله بن الإمام أحمد في "العلل" (٢٣٨٧): «سمعت أبي يقول: قال عبد الرحمن بن مهدي يقول: ها هنا قوم يحدثون عن شعبة ما رأيتهم عند شعبة. قلت له من يعني بهذا؟ قال: وهب بن جرير. قال أبي: ما رأي وهب عند شعبة، ولكن كان صاحب سنة». وقد روى هذا القول بنحوه العقيلي في "الضعفاء" (٣٢٤/٤) عن عبد الله عن أبيه. وما بين المعقوفين من "الضعفاء". قلت: لكن يعكّر عليه رواية الشيخين لوهب عن شعبة، وبعضها انفرد به.

الرواية الثانية: (٤١٠) وسأل أحمد بن سلمة أبي عن حديث في أول كتاب "جامع إسحاق بن راهويه"؛ قال إسحاق: وإذا أراد أن يجمع بين: سبحانك اللهم... وبين: وجهت وجهي... أحب إلي؛ لما يرويه المصريون؛ حديثاً عن الليث ابن سعد، عن سعيد بن يزيد، عن الأعرج، عن عبيد الله ابن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ: قال أبي: هذا حديث باطل موضوع، لا أصل له؛ أرى أن هذا من رواية خالد بن القاسم المدائني، وكان بالمدائن؛ خرج إلى مصر، فسمع من الليث، فرجع إلى المدائن، فسمعوا منه الناس، فكان يوصل المراسيل، ويضع لها أسانيد. فخرج رجل من أهل الحديث إلى مصر في تجارة، فكتب كتب الليث هناك، وكان يقال له: محمد بن حماد الكنو -يعني: القرع- ثم جاء بها إلى بغداد، فعارضوا بتلك الأحاديث؛ فبان لهم أن أحاديث خالد مفتعلة. وسبق تفصيل الحكم فيها، في المسألة الرابعة من المبحث الأول.

الرواية الثالثة: (٤٧٢) وسألت أبي عن حديث رواه أبو مصعب، عن الحسين بن زيد بن علي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن يزيد بن ركانة: أن النبي ﷺ صلى على ميت، فكبر، فقال: اللهم، عبدك، وابن أمتك، احتاج إلى رحمتك، وأنت أغنى عن عذابه. قال أبي: هذا حديث منكر، لا أصل له.

تخريجها.

أخرجه بهذا الوجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٢٣/٣)، ولكن أبا مصعب توبع:

فأخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٤٤٤)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٢٢/٣)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٤٩/٢٢ رقم ٦٤٧)، وعنه أبو نعيم في "معرفه الصحابة" (٢٦١٦) جميعهم من طريق حميد بن يعقوب، عن الحسين بن زيد، به.

وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٣٥٩/١)، والبيهقي في "الدعوات الكبير" (٢٨٦/٢) من طريق إبراهيم بن المنذر، عن الحسين بن زيد، به.

وقال الحاكم: "هذا إسناد صحيح، ويزيد بن ركانة وأبوه ركانة بن عبد يزيد صحابييان من بني المطلب بن عبد مناف، ولم يخرجاه".

وأبو مصعب: أحمد بن أبي بكر الزهري. وهو "صدوق، عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي، من العاشرة". "التقريب" (ص ٧٨). وقد روى له الستة.

قلت: بعد الدراسة لم أستطع حل عبارة أبي حاتم: "منكر لا أصل له" فالحديث له متابعات، والرواية في دائرة القبول، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وله شاهد. ومن المعاصرين صححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

المبحث الرابع:

روايات حكم عليها بالبطلان.

وتحتها أربع روايات:

الرواية الأولى: (٤١٨) وسألت أبي عن حديث رواه عبيد بن هشام أبو نعيم الحلبي، عن ابن المبارك، عن مالك ابن أنس، عن محمد بن المنكر، عن جابر؛ قال: رأيت النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر في ثوب واحد.

قال أبي: هذا حديث باطل؛ غلط فيه عبيد بن هشام.

تخرجها.

أخرجه الطبراني "الأوسط" (٣٦٦٨)، و"الصغير" (٤٩٧)، وأبو أحمد الحاكم في "الفوائد" (ص ٧٦)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٧/٢١ و ٢٩٠) و (١٧٣/٥١).

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا ابن المبارك، تفرد به عبيد بن هشام".

وسئل الدارقطني عن حديث ابن المنكر، عن جابر أن رسول الله ﷺ صلى خلف أبي بكر في ثوب واحد.

فقال: "يرويه أبو نعيم الحلبي، عن ابن المبارك، عن مالك، عن محمد بن المنكر، عن جابر، ولم يتابع عليه.

والصحيح: عن مالك؛ أنه بلغه عن جابر؛ أن النبي ﷺ قال: من لم يجد ثوبين، فليصل في ثوب واحد". "العلل" (٣٣٤/١٣).

وعبيد بن هشام أبو نعيم "قال أبو حاتم: صدوق. وقال أبو داود: ثقة، إلا أنه تغير في آخر أمره. لقن أحاديث ليس لها أصل. وقال النسائي: ليس بالقوي". "تاريخ الإسلام" (١١٧٩/٥) للذهبي. وهو "صدوق، تغير في آخر عمره فتلقن، من العاشرة د". "التقريب" (ص ٣٧٨).

قلت: والبطلان الذي قصده أبو حاتم متعلق بالمتن حيث كان المتن قولاً، فجعله من فعله المتن، وظهر هذا جلياً في كلام الدارقطني.

الرواية الثانية: (٤٧٣) وسألت أبي عن حديث رواه أبو مصعب، عن عبد العزيز بن عمران، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه كان يقرأ في غزوة تبوك في ركعتي الفجر: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و: ﴿قل هو الله أحد﴾؟

قال أبي: هذا حديث باطل بهذا الإسناد.

أبو مصعب: أحمد بن أبي بكر الزهري، وقد سبق في الرواية السابقة.

وابن أخي الزهري هو: محمد بن عبد الله بن مسلم. "صدوق، له أوهام، من السابعة" (التقريب) (ص ٤٩٠).

عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز الزهري "متروك، احترقت كتبه فحدث من حفظه فاشتد غلطه، وكان عارفاً بالأنساب، من الثامنة" (التقريب) (ص ٣٥٨).

وسالم هو: ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

تخرجها.

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٢١٨/١٢ رقم ١٣١٢٣)، وفي "الأوسط" (٧٧٩٢)، وأبو الفضل الزهري في "حديث الزهري" (ص ٥٩٥).

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ابن أخيه، ولا عن ابن أخي الزهري إلا عبد العزيز ابن عمران، تفرد به أبو مصعب".

وقد بين الدارقطني وجه البطلان الذي أجمله أبو حاتم؛ وأطال فيه النفس؛ ففي كتابه "العلل" (١١٥/١٣-١١٦): "وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: سمعت رسول الله ﷺ أربعين صباحاً في غزوة تبوك يقرأ في ركعتي الفجر: بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و﴿قل هو الله أحد﴾.

فقال: روي عن سالم، وعن مجاهد، ونافع، ووبرة، ووقع فيه وهم.

فأما حديث سالم، فرواه عبد العزيز بن عمران، عن ابن أخي الزهري، عن عمه، عن سالم، عن أبيه بذلك، وهذا حديث ضعيف.

والمحفوظ عن سالم، عن ابن عمر؛ أنه عد صلاة النبي ﷺ: التطوع، فلما ذكر ركعتي الفجر، قال: وأما ركعتي الفجر، فإنه كان يصليها في ساعة لا يدخل عليه أحد، وأخبرتني حفصة؛ أنه كان يصلي ركعتي الفجر. وعبد العزيز بن عمران هذا ضعيف...".

الرواية الثالثة: (٥٠٠) وسألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق، عن ابن محرر، عن يزيد ابن الأصم، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يسجد على كور العمامة.

قال أبي: هذا حديث باطل، وابن محرر ضعيف الحديث.

ابن محرر هو: "عبد الله بن محرر الجزري، متروك، من السابعة" (التقريب) (ص ٣٢٠).

تخريجها.

أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٥٦٤). ورواه محمد بن أسلم الطوسي في كتابه "تعظيم قدر الصلاة" - كما في "عمدة القارئ" (١١٧/٤) - عن خلاد بن يحيى، عن عبد الله بن محرر، به.

الحكم على الحديث.

قال البيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٦ / ٢): «وأما ما روي عن النبي ﷺ من السجود على كور العمامة: فلا يثبت شيء من ذلك، وأصح ما روي في ذلك: قول الحسن البصري حكاية عن أصحاب النبي ﷺ». وقال ابن القيم في "زاد المعاد" (٢٣١/١): «ولم يثبت عنه السجود على كور العمامة من حديث صحيح ولا حسن». وورد السجود على كور العمامة من حديث أبي هريرة وابن عباس وجابر وعبد الله بن أبي أوفى، وقد خرّجها الزيلعي في نصب الراية (٣٨٤-٣٨٥) وضعفها كلّها. وجعل ابن حجر في "التلخيص الحبير" (٤٥٦/١) الحكم على هذا الحديث من قول ابن أبي حاتم، فقال: «قال ابن أبي حاتم: هذا حديث باطل». اهـ. وكور العمامة: أحد أدوارها، يقال: كار العمامة على رأسه يكورها كورا: لفها وأدارها. ينظر: "مختار الصحاح" (ص ٥٠٣) «كور».

الرواية الرابعة: (٥١٥) - وسألت أبي عن حديث رواه عتيق بن يعقوب، عن زكريا ابن منظور، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: لو يعلم الناس ما في شهود العتمة ليلة الأربعاء، لأتوها ولو حبوا. قال أبي: هذا حديث باطل، وزكريا ضعيف الحديث.

عتيق بن يعقوب بن صديق الزبير القرشي، ليست له ترجمة في التهذيب، وقال ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٤٣٩/٥): «وكان لزوماً لمالك بن أنس، قد كتب عنه كتبه الموطأ وغيره. وكان يلزم عبد الله بن عبد العزيز العمري العابد. ولم يزل عتيق من خيار المسلمين»، وذكره ابن حبان في "الثقات" (٥٢٧/٨)، وقال الدارقطني: "ثقة"، وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٦٣٠/٥): «وما زال من خيار العلماء».

وزكريا بن منظور القرظي: قال أحمد بن حنبل شيخ ولينه، وقال الدوري، عن ابن معين: ليس بشيء قال فراجعته فيه مراراً، فزعم أنه ليس وأنه كان طفلياً، وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وإنما كان فيه شيء زعموا أنه كان طفلياً. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ليس به بأس. وقال معاوية بن صالح عنه: ليس بثقة. وقال ابن محرز عن يحيى: ضعيف. وقال أبو داود: سمعت يحيى يضعفه. وقال أحمد بن المصري: ليس به بأس. وقال ابن المديني والنسائي: ضعيف. وقال عمرو بن علي والساجي: فيه ضعف. وقال أبو زرعة: واهي الحديث منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ضعيف الحديث منكر الحديث يكتب حديثه. وقال البخاري منكر الحديث، وقال في موضع آخر ليس بذاك قلت: وقال ابن حبان منكر الحديث جدا يروي عن أبي حازم ما لا أصل له من حديثه، وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم. وقال أبو بشر الدولابي ليس بثقة. وقال الحاكم أبو أحمد ليس بالقوي عندهم. وقال العسكري تكلموا فيه. وقال الدارقطني متروك وذكر له ابن عدي أحاديث. وقال ليس له أنكر مما ذكرته وله عدة غريب وهو ضعيف كما ذكروا إلا أنه يكتب حديثه. تهذيب التهذيب (٣٣٣/٣) وينظر: "طبقات ابن سعد" (٤٣٧/٥)، وتاريخ

يحيى برواية الدوري (١٧٤/٢)، وتاريخ البخاري الكبير (١٤٠٨/٣)، والمعرفة والتاريخ (٤٣/٣)، والكنى للدولابي (٢/١٦٥)، والجرح والتعديل (٢٧٠١/٣)، والمجروحين لابن حبان (٣١٤/١)، وتاريخ بغداد (٤٥٢ - ٤٥٥)، والكاشف (١/٣٢٣)، وميزان الاعتدال (٢/٢٨٨٦ و ٢٨٩٣) وغيرها.

تخريجها.

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٠٥)، ومحمد بن عبد الباقي الأنصاري الكعبي، أبو بكر، المعروف بقاضي المارستان في "أحاديث الشيوخ الثقات" (المشيخة الكبرى) (١٢٦٧/٣) من طريق عتيق به. وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا زكريا بن منظور، تفرد به عتيق ابن يعقوب".

المبحث الخامس:

روايات حكم عليها بالضعف الشديد، أو النكارة الشديدة.

وتحتها مسألتان:

المسألة الأولى: رواية حكم عليها بالضعف الشديد جداً.

(٤٢١) وسألت أبي عن حديث رواه يوسف بن أسباط؛ قال: حدثني أبو خالد الواسطي، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر يوماً بغلس، وكان مما يغلس ويسفر، فلما قضى الصلاة التفت إلينا، فقال: أفياكم أحد رأى الليلة رؤيا؟ فقلنا: لا، يا رسول الله، قال: ولكني رأيت ملكين أتيا، فأخذا بضبعي، فانطلقا بي إلى السماء، فمررت على ملك وأمامه آدمي، وبيد الملك صخرة يضرب بها هامة آدمي، فيقع دماغه جانباً، وتقع الصخرة جانباً، قلت: من هذا؟ فقال لي: امضه. فمضيت، فإذا أنا بملك وأمامه آدمي، وبيد الملك كlob من حديد يضعه في شقه الأيمن فيشقه... وذكر الحديث بطوله في ورقة. قال أبي: أبو خالد: عمرو بن خالد الواسطي، وهو ضعيف الحديث جداً.

تخريجها.

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٢٣/٥-١٢٤)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٥١/١٩) من طريق يوسف ابن أسباط عن عمرو الواسطي به.

وأخرجه ابن عساكر (٤٥٤/١٩) من طريق الحسن بن حماد البجلي عن أبي خالد الواسطي، به. وقال ابن عدي: «ولعمرو بن خالد غير ما ذكر من الحديث، وعامة ما يرويه موضوعات». قلت: مضت ترجمة عمرو بن خالد قريباً.

ويوسف بن أسباط الشيباني الزاهد "وثقه يحيى، وقال أبو حاتم: لا يحتج به يغلط كثيراً". "المغني" (٧٦١/٢). والحسن بن حماد البجلي "مستور" وليس له رواية في الكتب الستة. "التقريب" (ص ١٦٠).

المسألة الثانية: رواية حكم عليها بالنكارة الشديدة.

(٣٦٦) وسألت أبي يقول: روى يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: من أذن كذا سنة ... قال أبي: هذا منكر جداً.

لفظ الحديث: «من أذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة، وكتب له بتأذينه في كل مرة ستون حسنة، وإقامته ثلاثون حسنة».

تخريجها:

روايته أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٧٢٨)، والفاكهي في "أخبار مكة" (١٣٢٣ و ١٣٢٤)، والبزار في "مسنده" (٢٢٣/١٢)، والطبراني في "الأوسط" (٨٧٣٣)، وابن عدي في "الكامل" (٢٠٧/٤)، وابن حبان في "المجروحين" (٤٣/٢)، والدارقطني في "السنن" (٢٤٠/١)، والحاكم في "المستدرک" (٢٠٤/١ - ٢٠٥)، وابن مخلد في "حديثه عن شيوخه" (٢٩٩/مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٣٣/١)، و"شعب الإيمان" (٤٥٠/٤)، وابن فاجر الأصبهاني في "موجبات الجنة" (ح ١٣٩)، والبعوي في "شرح السنة" (٤١٨) من طريق أبي صالح عبد الله ابن صالح، عنه، به.

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه إلا عبد الله بن صالح عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج...". وأكد ذلك الطبراني فقال: "لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا ابن جريج، ولا عن ابن جريج إلا يحيى بن أيوب، تفرد به عبد الله بن صالح".

وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٢٤٠/١)، والحاكم في "المستدرک" (٢٠٥/١) - وعنه البيهقي في "السنن الكبرى" (٤٣٣/١) و"شعب الإيمان" (٤٤٩/٤) من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن جعفر، عن نافع، به.

الحكم على الحديث.

قال البخاري في "التاريخ الكبير" (٣٠٦/٨): "يحيى بن المتوكل، عن ابن جريج، عن حدثه، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: "من أذن اثنتي عشرة سنة دخل الجنة"، رواه أبو صالح، عن يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ مثله، والأول أشبه".

وقال الحاكم عقب إخرجه من طريق عبد الله بن صالح: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، وله شاهد من حديث عبد الله بن لهيعة، وقد استشهد به مسلم -رحمه الله-. وقال الذهبي معلقاً: على شرط البخاري. وقال البغوي عقب إخرجه الحديث: "عبد الله بن صالح أبو صالح الجهني، مصري كاتب الليث، صدوق، غير أنه وقع في حديثه مناكير".

قلت: قد توبع متابعة حسنة من ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع به. ورواية ابن لهيعة تقبل؛ لأنها من رواية عبد الله بن وهب عنه، فإسنادها حسن، وقد أوردها الألباني لأجل هذا في الصحيحة (ح ٤٢)، وصححها شعيب الأرناؤوط في تخريجه شرح السنة للبعوي.

المبحث السادس:

روايات أوردها لشدة ضعف راويها، دون الحكم عليها صراحة، مع أن لها أصلاً.

(٤١٣) وسألت أبي عن حديث رواه ابن وهب؛ قال: أخبرني عبد الله بن السمح، عن عمر بن الصبح، عن مقاتل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ قال: رأيت النبي ﷺ في السفر صائماً ومفطراً، ورأيت يصلي حافياً ومنتعلاً، ورأيت يشرب قائماً وقاعداً، ورأيت ينفث عن يمينه وعن شماله.

قال أبي: مقاتل هذا هو عدي: ابن سليمان.

قلت: سبب إيراد له هنا هو التضعيف الشديد لراوي، فمقاتل بن سليمان "كذبه، وهجره، ورمي بالتجسيم". "التقريب" (ص ٥٤٥).

تخرجها.

روايته هذه أخرجها عبد الرزاق في "مصنفه" (١٥١٢ و ٤٤٩٠) عنه، به.

ولكنه توبع من رواة متعددين:

إذ رواه ابن سعد في "الطبقات" (٤٨٠/١)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٧٨٥٩)، وأحمد في "المسند" (١٧٤/٢) و ١٧٩ و ٢٠٦ و ٢١٥ رقم ٦٦٢٧ و ٦٦٧٩ و ٦٩٢٨ و ٧٠٢١، وأبو داود في "سننه" (٦٥٣)، والترمذي في "جامعه" (١٨٨٣)، وابن ماجه في "سننه" (٩٣١ و ١٠٣٨)، وابن عدي في "الكامل" (١٨١/٥)، والفريابي في "الصيام" (١١٩)، والقطيبي في "جزء الألف دينار" (١٤٤)، وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (٥٧٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٣١/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٠/٦٠) من طريق حسين المعلم به.

ورواه أحمد (١٧٨/٢) و ١٩٠ رقم ٦٦٦٠ و ٦٧٨٣) من طريق مطر الوراق وحجاج بن أرطاة به، ورواه الخطيب في "تاريخ بغداد" (١٢٧/٧) من طريق عثمان بن عبد الرحمن، جميعهم عن عمرو بن شعيب، به. والحديث حسن بهذه المتابعات.

الخاتمة:

يتبين مما سبق ما يأتي:

- ١- علم العلل من أدق علوم السنة، لا ينهض له إلا الجهابذة.
 - ٢- الغالب على التعليل أن يكون بالجرح الخفي، وأحاديث الثقات، ولا يمنع ذلك من الجرح الظاهر، بل الجرح الشديد والشديد جداً وهو قليل.
 - ٣- درست في هذا البحث ٣٥٩ مسألة من كتاب العلل لابن أبي حاتم، واستخرجت منها ١٧ مسألة فيها الجرح الشديد بما نسبته ٥ %.
 - ٤- تنوعت ألفاظ الجرح الشديد ودلالته:
- فمنها ما أشار إلى كذب الحديث ووضعه جزءاً أو احتمالاً: شبه الموضوع، كأنه موضوع، حديث كذب، باطل موضوع، كذب وزور.
- ومنها ما حكم فيه على الراوي بأنه متروك الحديث.
- ومنها ما قال فيه: لا أصل له.
- ومنها ما حكم فيه على الحديث بالبطلان.
- ومنها ما قال فيه: منكر جداً.
- ومنها ما قال فيه: ضعيف الحديث جداً.
- وسبق توزيعها على المباحث في الفصل التطبيقي.

- ٥- وافقت في كثير من الأحكام على الأحاديث، وتوقفت وخالفت في بعضها
- ٦- في بعض المسائل وجدت مسوغاً لإيرادها ضمن العلل، مثل تفرده في الرواية عن ثقة كبير.. وفي بعضها لم الحظ السبب في ذلك.
- وحين التدبر في النماذج التي أوردتها للتعليل بالجرح الشديد، إنما يوردها لأسباب، منها:
- (أ) أنه يرى أنها موضوع، أو شبه موضوع، أو باطلة، أو لا أصل لها، لكن السند إذا نظر إليه لذاته لا يوصل إلى هذا الحكم، وقد سبق بيان ذلك.
- (ب) أن هذه الأحاديث مما يتداولها الناس الناس أو الفقهاء فيظنونها مقبولة أو ضعيفة يستأنس بها، بينما هي باطلة، فلهذا أوردتها في كتب العلل.
- (ج) أنه يورد بعضها في كتاب العلل؛ لبيان بطلان سند بعينه، وليس الحديث ككل، وسبق بيانها سابقاً.

الهوامش.

- (١) أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣ هـ)، المقدمة في علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، ص ٤٢-٤٤.
- (٢) ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام سعيد، مكتبة الرشد، الرياض، (ط٥)، ١٤٣٣هـ، ج ١، ص ٢٢-٢٣.
- (٣) المصدر السابق ج ١، ص ٢٦.
- (٤) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، (ط١)، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص ١٨٧.
- (٥) ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، (ط٣)، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ص ٩٢.
- (٦) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس التميمي، الحنظلي، الرازي، (ت ٣٢٧هـ)، علل الحديث، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية: سعد بن عبد الله الحميد، وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميصي، (ط١)، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ج ١، ص ١٩.
- (٧) المصدر السابق، ص ١١٢.
- (٨) الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط٢)، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م، ص ١١٢.
- (٩) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت ٤٦٣هـ)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ج ٢، ص ٢٥٥.
- (١٠) المصدر السابق، ج ٢، ص ٢٥٦.
- (١١) المصدر السابق، ج ٢، ص ٢٥٦. وابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ١، ص ١٩.
- (١٢) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر (ت ٩٠٢هـ)، فتح المغيب بشرح الفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، (ط١)، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ج ١، ص ٢٨٨.

- (١٣) ينظر: ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، المسائل (٨٠ و ٢٠٨ و ٣٩٠ و ١٢٧٧ و ٢٢٧٣ و ٢٤٦٢ و ٢٥٩٦ و ٢٦٧٨ و ٢٧٤٨).
- (١٤) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت ٣٢٧هـ)، **الجرح والتعديل**، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ط١)، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م، رقم ٥٥٩، ج٤، ص ١٢٩.
- (١٥) ابن حبان، محمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، **الثقات**، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، (ط١)، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م، ج٨، ص ٢٨٧.
- (١٦) في سلسلة الأحاديث الضعيفة (ح٤٦٩): "أخرجه الترمذي (٢/٢٩٩)، وابن ماجه (١/٣٥٥، ٤١٥)، وابن نصر (ص٣٣)، وابن شاهين في "الترغيب" (٢/٢٧٢)، والمخلص في "الفوائد المنقاة" (١/٣٤/٨)، والعسكري في "مسند أبي هريرة" (١/٧١)، وابن سمعون الواعظ في "الأمالي" (٢/٦١/١)، من طريق عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا عن عمر بن أبي خثعم، وسمعت محمد بن إسماعيل (يعني: البخاري) يقول: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم منكر الحديث، وضعفه جداً، وقال الذهبي في ترجمته: له حديثان منكران هذا أحدهما".
- (١٧) المصدر السابق، (ح٤٦٧): "موضوع. أخرجه ابن ماجه (١/٤١٤)، وابن شاهين في "الترغيب والترهيب" (ق ١/١٧٢ و ٢٧٧-٢٧٨) من طريق يعقوب بن الوليد المديني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً. قال البوصيري: في "الزوائد" (ق ١/٨٥): في إسناده يعقوب بن الوليد اتفقوا على ضعفه، وقال فيه الإمام أحمد: من الكذابين الكبار، وكان يضع الحديث".
- (١٨) "المصدر السابق (ح٤٦٥): "ضعيف". أخرجه الحاكم في "معرفة علوم الحديث"، (ص ١١٦) من طريق علي بن خشرم قال ... قلت: وعلته الانقطاع بين علي بن الحسين وعمر، وقد وصله الحاكم وكذا الغطريف في جزء له (ورقة ٤ وجه ٢ من مجموع ٥٤ في ظاهرية دمشق) من طريق حامد (وفي جزء الغطريف: حماد) بن أبي حمزة السكري قال حدثنا علي بن الحسين ابن واقد قال حدثنا أبي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب به.
- قلت: وحامد هذا أو حماد لم أجد له ترجمة، ووالده أبو حمزة السكري مشهور ثقة واسمه محمد بن ميمون ولم يذكروا في الرواة عنه ابنه هذا فالله أعلم.
- وقد أعله الحاكم بالرواية الأولى وهي أصح؛ لأن علي بن خشرم ثقة معروف احتج به مسلم.
- والحديث عزاه السيوطي في "الجامع الصغير" للغطريف وابن عساكر، ولم يتكلم عليه الشارح المناوي بشيء وكأنه لم يقف على إسناده.